

الدرس الأول: الأعيان الطاهرة والأعيان النجسة - السنة الأولى (المجموعة الثانية) (الفواج: 13 - 24 ألف الأصل يف الأشياء الطاهرة ما مل تثبت جناستها بدليل: الأعيان الطاهرة النظافة من الأوساخ احلسية واللعنوية، ومن أ- تعريف الطهارة: الطهارة يف اللغة: الطاس طهور الّل «أي: ادلظهر من الذنوب، وبى أقذار معنوية. أما يف اصطالح الفقهاء فهى: كمية يستباح هبا ما منعو صفة ح احدث أو حكم اخلبث. صفة حكمية: أى حيكم العقل) تبعا ما منعو احدث أو حكم اخلبث: الفعل الذى منع منو احدث الكرب أو الأصغر، أو حكم اخلبث: أى عني النجاسة). و ادلراد تعريف الطهارة الواجبة ادلكلف هبا وادلكلف بو إمنا بو رفع احدث وإزالة النجاسة ال الصفة احكمية. فألوالن 3 من خبث، وألخرية من حدث، ب- أقسام الطهارة: الطهارة قسماف: والتأبىة ابدلسح فقط. قا^٤ ابن يونس يف جامعو: "وادلاء على أربعة أقسام: ماء طار مطلق، فهو غري مطهر كماء الورد وحنوه، وبو ما حلت فىو جناسة مل تغريه؛ مسى مشكوكا العلماء يف جناستو". أوال: ادلاء ادلطلق الطار ادلظهر: ال يرفع احدث وال حكم اخلبث إل ادلاء ادلطلق. 2 وادلاء ادلطلق بو ما صد^٥ علىو اسم ادلاء 3 بما قيد و دليل ما نز^٦ من السماء قول و تعال: كُم زاء اء ام ز أن ذن وحدي عبد الّل بن أى أوى هنع هلا يضر عن النيب ملسو هيلع هلا بلص: «. ين م م طه^٧ ب اي و